[300] ووضع الـثمرة على السعف مطوقا (1)، وإنزاله وتجفيفه، واصلاح جرينه (2)، وبيدره (3)، واصلاح الاجاجين (4)، وقلع الـنبات المضر به، وكرى الساقية. وعلى صاحب الأصل: انشاء الانهار والمنجنون (5) والبقر الـتي تديرها، وطلع الفحل (6) والخراج على رب الـنخل خاصة، وعلى رب الأرض في المزارعة. ويجوز أن يتقبل الانسان من السلطان الضيعة بذهب أو فضة ويزارعها غيره بالثلث أو الربع وشبهه. ويجوز أن يتقبل أرض غيره على الثلث والربع ويقبلها غيره بما يفضل معه شيئ منه. (تم كتاب المزارعة والمساقات)

_____ (1) قال في المبسوط: فإذا كثرت الثمرة ثقلت فنزلت فيحتاج أن يعبيها على السعف اليابس وغيره حتى يكون كالطوق في حلق الـنخل (لاحظ المبسوط ج 3، ص 209) (2 و 3) الجرين والبيدر، موضع تجفيف الـتمر. (4) الاجاجين جمع الاجانة: ما حول الغراس شبه الاحواض. (5) المنجنون: الدولاب، الـتي يستقى عليها، وهي مؤنث. (6) في نسخة: طلع الـنخل. _____